

القانون ليس هدفا في حد ذاته بل هو وسيلة لتحقيق مجموعة غايات، والجامع لهذه الرايات هو أن القانون يهدا في النهاية إلى تحرير المفاهيم التشريعية لـ ميني على حقائق أساسية متعلقة بـ nature Human كل ما يتواافق مع الطبيعة الإنسانية إلى ذكر وأن ، وضرورة حفاظ النوع الإنساني وضرورة تنمية العلاقة بين الذكر وألن في الجماعة تنميةً يكفل الاستقرار ورعاية ما ينتج عن هذه العلاقة من أولى، وأن الأسرة هي الخلية الأولى في المجتمع 1. والقواعد التي تحكم نام الزواج تؤثر فيها الاروا الاجتماعية والمعتقدات والأفكار السائدة في كل مجتمع فبعض المجتمعات ترى أن رابطة الزوجية، وبعض النساء تأذن بوجدة الزوجة، وبعض الآل رأى ذلك ببعد الزوجات، أن القاعدة القانونية التي تخرج في شكل تشريع أو عقد أو قانون ليس لها معنى بل ما هي في الواقع إلا تعبر أو صياغة للتفاعل الحاصل بين حقائص وبين المثل العليا التي تعرف الجماعة وتسيطر عليها 2. فالحكم القانوني البدائي وأن تتفاوت مقتنيات الطبيعة الإنسانية 3، تعتبر من أهم العوامل المكونة والمؤثرة في فكرة القانون وفي تطورها، 1- تميز المركز القانوني للرجل عن المركز القانوني للمرأة: في كل المجتمعات الإنسانية، القانوني للمرأة عن المركز القانوني للرجل. تأسس قانون الأسرة على التمييز العميق بين الرجل والمرأة فيتمتع الرجل بحقوق الال تتمتع بها المرأة، ويتمتع الزوج بسلطات الال تتمتع بها المرأة، نجد أن ذلك يرجع من الحكم القانونية تؤثر فيها الطبيعة الإنسانية. فعلى سبيل المثال نجد أن فيها روج واضح عن القواعد العامة المقررة في فروع أفراد القانون، كالاحتکام المتعلقة بالتنفيذ والتصاص القائمي وبعض إجراءات التقاضي، نادرا لخصوصية العلاقة التي تتم منها رابطة حيث إنها علاقة بين شخصين، يكونان أسرة وأسرة هي قوام المجتمع. 2- اتفاق الشراح على ضرورة العودة بمتطلبات الطبيعة الإنسانية عند صنع القانون وتطبيقه. لها أهمية كبيرة على ارتكاب المخالفات وتكوين السلاسل، مل الجنون والعته ونقص الأهلية، لها تأثيرات كبيرة على النام القانونية 4) واقتلاع الجنس يتأثر على قانون العمل، حيث ينام القانون قواعد لتشريع النساء وإجازاتهم، تختلف عن تلك التي يعامل بها الرجل 5). ويشير الأستاذ الدكتور - حسام الهواني - إلى حكم هام يؤكد ضرورة الاهتمام بالحقائق العلمية المتصلة بالإنسان. حيث أبرزت محكمة النقض المصرية، بالحقائق العلمية المتصلة بالإنسان. فقد حدا أن طلاقهم أن يحل قمه وقام ابنه العجمي عليها المقول أنها ثمرة الجريمة لمعرفة فحصائل قمه، ولكن محكمة الاستئناف رفعت هذا الطلاق، أن المسلم بها في الطلاق الشرعي الحديث، تفيد تحليل فحصائل الدماء، وإن كان من غير اللازم أن تقطع في ثبوته، الينهض نسيته إليه